

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٠٠٦ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٢١ لسنة ٢٠١٤ المعدل بالقرار رقم ٩٠٩٠ لسنة ٢٠١٩ بشأن إنشاء مأمورية للشهر العقارى والتوثيق بنادى القاهرة الجديدة تتبع مكتب الشهرى العقارى والتوثيق بشمال القاهرة ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٥٢٧٥ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إنشاء فرع توثيق التجمع الخامس يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة قسم شرطة التجمع الخامس - يقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكاني أو النوعي فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق نادى القاهرة الجديدة ؛
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٢/١٠/٩ ؛

قرار:**(المادة الأولى)**

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد نادى بتروسبورت) يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة ويكون مقره داخل مكتب بريد نادى بتروسبورت بالتجمع الخامس ، قسم شرطة التجمع الخامس - محافظة القاهرة ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق نادى القاهرة الجديدة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٢/١١/٥

صدر فى ٢٠٢٢/١٠/١٦

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان